

فقه المعاملات 50 - التأهيل الفقهي (شروط الصيغة) عامر بهجت

عامر بهجت

اما بالنسبة للصيغة ايها الاخوة الكرام وهي الركن الثالث من اركان البيع فيشترط في الصيغة في الصيغة ان تكون منجزة فلا يصح تعليق البيع على المستقبل. كيف تعليق البيع على المستقبل؟ هذا واحد من طلاب الجامعة الاسلامية عنده سيارة - 00:00:00 خلاص باقي له فصل باقي له اخر شهر على الدراسة ويخلص يبغى يبيع السيارة فراح واحد قال له اسمع بعثك السيارة اذا تخرجت من الجامعة وتم توقيع العقد على ذلك انه في اليوم الفلاني اجتمع الطرفان وما بكامل الاهلية واتفقا على بيع السيارة الكورولا المواصفات كذا - 00:00:19

بمبلغ مئة الف ريال اذا تخرج فلان من الجامعة هذا البيع منجز وقت توقيع العقد يحصل الملك والملك معلق على المستقبل معلق فلا يصح البيع لابد ان هنا منجزا. الثاني في الصيغة ان تكون الصيغة دالة على المقصود. يتفاهم الطرفان ودلالة على المقصود بالقول او بالفعل - 00:00:41

بالقول تقول بعثك السيارة هذه دالة على المقصود ولا لا؟ دالة على المقصود. الفعل تقوم الصباح معاك ريال تروح محل التميس. تحط ريال على الطاولة وتأخذ تميس تكلمت بشيء ها ما في اي لفظ لكن دلالة الحال - 00:01:06

دالة على ان مقصود صاحب التميس البيع ومقصود هذا الزبون الشراء فيصح بالصيغة الفعلية. كذلك كمن شرط البيع الا يؤدي الى محذور. كالبيع بعد نداء الجمعة الثاني. لا يجوز ان تدخل على عقد مؤدى هذا العقد الى شيء محرم - 00:01:23 مثاله البيع بعد نداء الجمعة البيع بعد نداء الجمعة الثاني فلا يصح العقد كيف البيع بعد نداء الجمعة الثانية؟ يا اخوي وصلنا المحلات مقفلة ها يروح يشتري مسواك قدام المسجد - 00:01:43

ماشي؟ هذا بيع بعد نداء الجمعة الثانية ما يجوز او وهو في المسجد بين الخطبتين فتح تطبيق حق الجوال واشتراله برنامج شراء بعد نداء الجمعة ولا لا ها حصل الشراء بعد نداء الجمعة الثانية فنقول لا يصح البيع ولا الشراء بعد نداء الجمعة الثاني. كذلك - 00:02:03

يشترط في آآ الصيغة من صور افضاء البيع الى محذور بيع الشيء الذي تعلم انه يستعمل في الحرام مثل بيع العنب رحت محل خضار او فواكه وجاءه رجل عليه علامات الفسق. وباع له العنب. البيع صحيح ولا لا - 00:02:31 صوت واحد غير صحيح. ليش غير صحيح؟ البيع صحيح البيع صحيح ليش واحد الفاسق معناها لازم بيشر ببيع من العنب خمر لا فنقول الاصل صحة البيع لكن اذا جاءه خطاب هذا شخص مورد للفواكه الخضروات جاءه خطاب من شركة لتصنيع الخمر. السلام عليكم ورحمة - 00:02:55

رحمة الله نأمل تزويدنا بألف كيلو من الخمر نظرا لحاجتنا اليها في المنتجات احنا ايش قلنا لا الخمر العنب قال اعطنا الف كيلو عنب. يجوز ان يبيعه لهم ولا ما يجوز - 00:03:26

قال انا ابي عنب انا اقول انت تعلم انه يستعمل في الحرام. فاذا شك يعني كيف اذا شك؟ يقول واحد انا مثلا البيع في الملابس النسائية ملابس قصيرة تأتي امرأة وتشتري ملابس قصيرة يجوز ان يبيعها ولا لا؟ يقول ما ادري هذي يمكن متزوجة وتلبس لزوجها ويمكن انها تلبسها على وجه غير جائز - 00:03:44

يجوز ولا نقول يجوز يجوز الا اذا تيقن واضح؟ ولهذا المذهب يقولون لابد من اليقين هنا نعم كذلك من المسائل بيع المسلم على بيع اخيه هذا جالس في الحلقة عنده بسطة يبيع فيها خيار جاء واحد - 00:04:07

اشترى منه قال بكم الكيلو؟ قال الكيلو والخيار كم الان كيلو الخيار خمسة ريال قال اعطيني كيلو خيار قال خذ كيلو خيار بخمسة ريال اعطاه خمسة ريال اللي بجنبه قال انا اعطيك كيلو الخيار باربعة ريال - [00:04:25](#)

قال تدري خذ بضاعتك وراح اشترى من الثاني فنقول هذا لا يجوز بل ان البيع الثاني بيع فاسد لانه بيع على بيع اخيه المسلم - [00:04:41](#)